

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٢٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ بشأن الأوسمة والأنواط المدنية؛

وعلى قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومقتولى ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم الصادر بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨؛

قرار:

(المادة الأولى)

يصدر وسام من طبقتين يسمى (وسام تحيا مصر) طبقاً لحكم المادة (١٥) من قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومقتولى ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم المشار إليه بحيث تكون الطبقة الثانية من الوسام ماثلة للطبقة الأولى ولكن بحجم أصغر، وذلك طبقاً للرسومات الواردة بالنموذج المرافق والمواصفات الآتية:

الخامسة: نحاس مذهب ومفضض.

الوصف: يتكون من نجمة سدايسية الشكل مكونة من (١٢) شعبة "٦ شعبه ذهب فضية اللون، ٦ شعب ذهبية اللون" يعلوها قرص دائري ذهبي عبارة عن (٦) نجوم (٣) نجوم بيضاء يعبرون عن الثورات التي شهدتها مصر في العصر الحديث" ٢٣ يوليو ١٩٥٢ - ٢٥ يناير ٢٠١١ - ٣ يونيو ٢٠١٣" حيث اللون الأبيض يرمز إلى سلمية أهداف تلك الثورات / ٣ نجوم حمراء يرمزن إلى الحروب التي خاضتها مصر في العصر الحديث" ١٩٥٦ - ١٩٦٧ - ١٩٧٣" حيث اللون الأحمر يرمز إلى الحروب وما يتربّع عليها من شهداء ومصابين) وبينهما نجمة سدايسية بيناء خضراء داخل كل شعبة من شعب النجمة شعلة متقدة ترمز إلى استمرار ودؤام الاستعداد للشهادة والفتداء والتضحية من أجل أن تحيا مصر يعلوها قرص مستدير بيناء خضراء كتب في وسطه باللون الذهبي (تحيا مصر).

أسلوب ارتدائه: يُحمل على الصدر من الجهة اليسرى ويكون معلقاً بشرط عرضه ٥ سم بلون علم مصر موشى بروزيت.

(المادة الثانية)

يتم منح الوسام بطبقتيه بقرار من رئيس الجمهورية بناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء بالنسبة للمدنيين وذلك في ضوء ترشيح وزيرة التضامن الاجتماعي ، أو وزير الدفاع بالنسبة لضباط وأفراد القوات المسلحة ، أو وزير الداخلية بالنسبة لضباط وأفراد هيئة الشرطة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى